

**قرار رقم 2025/01 يقضى بتنظيم مباراة للتوظيف  
في درجة طبيب من الدرجة الأولى بجماعة الدروة**

- إن رئيس مجلس جماعة الدروة،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ،
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.26 الصادر في 29 ربيع الآخر 1436 (19 فبراير 2015) بتنفيذ القانون رقم 131.13 المتعلق بمزاولة مهنة الطب،
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تعديله وتتميمه،
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة،
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ،
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية ،
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تغييره وتتميمه،
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- وبناء على المرسوم رقم 2.99.651 بتاريخ 25 جمادى الآخر 1406 (أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان المشتركة بين الوزارات كما تم تغييره وتتميمه،
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها،
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية،
- وبناء على دوريات وزير الداخلية ذات الأعداد: D-6131 بتاريخ 9 غشت 2019، D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020،

**يقرر ما يلي:**

- المادة الأولى:** تنظم جماعة الدروة يوم **الأحد 09 نونبر 2025** على الساعة العاشرة صباحا بالثانوية التأهيلية الحسن الثاني ، مباراة للتوظيف في منصب طبيب من الدرجة الأولى .
- يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد، يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

**المادة الثانية:** يشارك في المباراة المترشحات والمترشحون من الجنسية المغربية، البالغون من العمر 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلون على شهادة الدكتوراه في الطب العام أو إحدى الشهادات المعادلة لها، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ولمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 السالف الذكر،

**المادة الثالثة:** تودع ملفات الترشيح مباشرة بمصلحة التدبير الإداري للموارد البشرية أو ترسل عبر البريد المضمون إلى جماعة الدروة ويعتبر يوم الجمعة 24 أكتوبر 2025 آخر أجل لإيداع الترشيحات ولا يقبل أي طلب للترشيح ورد على الإدارة خارج الأجل المحدد.

**المادة الرابعة:** تنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) وعلى البوابة الالكترونية للجماعة. ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة.

وتشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مددها ومعاملاتها حسب الجدول التالي:

| الاختبار           | الموضوع                                                                                                                                                                                             | المدة                | المعامل |
|--------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------|---------|
| الكتابي            | موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية                                                                                  | ثلاث ساعات ( 03 )    | 04      |
| الشفوي أو التطبيقي | تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها. | ما بين 15 و 45 دقيقة | 03      |

**المادة الخامسة:** تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20.

**المادة السادسة:** يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحات والمترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي.

حرر في الدروة، بتاريخ 16 شتنبر 2025

رئيس مجلس جماعة الدروة

